المدينة كما حرم إبراهيم مكة الحديث رواه البخاري ومسلم وعن أبي هريرة قال حرم رسول ا صلى ا عليه وسلم ما بين لابتي المدينة رواه البخاري ومسلم وعن أبي سعيد الخدري رضي ا عنه أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قال اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراما وإني حرمت المدينة حراما ما بين مأزميها أن لا يهراق فيها دم ولا يحمل فيها سلاح لقتال ولا تخبط فيها شجرة إلا لعلف رواه مسلم وعن سعد بن أبي وقاص رضي ا عنه قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلم إني أحرم ما بين لابتي المدينة أن تقطع عضاهها أو يقتل صيدها رواه مسلم وعن جابر رضي ا عنه قال قال رسول ا صلى ا عليه وسلم إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها لا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها رواه مسلم وعن أنس رضي ا عنه عن النبي صلى ا عليه وسلم قال المدينة حرام من كذا إلى كذا لا يقطع شجرها ولا يحدث فيها من أحدث حدثا فعليه لعنة ا والملائكة والناس أجمعين رواه البخاري وعن علي رضي ا عنه عن النبي صلى ا عليه وسلم أنه قال في المدينة لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال ولا يصلح أن يقطع منها شجر إلا أن يعلف رجل بعيره رواه أبو داود بإسناد صحيح وفي المسألة أحاديث كثيرة بمعنى ما سبق وا أعلم وأما حديث سعد بن أبي وقاص المذكور في الكتاب فرواه مسلم في صحيحه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن سعدا وجد عبدا يقطع شجرا ويخبطه فسلبه فلما رجع سعد جاء أهل العبد فكلموه أن يرد عليهم غلامهم أو ما أخذ من غلامهم فقال معاذ ا أن أآد شيئا فعله رسول ا صلى ا عليه وسلم وأبي أن يرد عليهم رواه مسلم وعن سليمان بن أبي عبد ا قال رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ رجلا يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول ا صلى ا عليه وسلم فسلبه ثيابه فجاء مواليه فكلموه فيه فقال إن رسول ا صلى ا عليه وسلم حرم